

شرح المقدمة الحضرمية - كتاب الصلاة (38) - باب صلاة الجمعة

(4)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا - 00:00:00

الاخلاص في القوالي والاعمال اللهم امين. اسأله عز وجل ان ينصر اخوتنا في ارض فلسطين ان ينصرهم نصرا مؤزرا وان يكسر شوكة اليهود الغاصبين وان يردهم مهزومين مدحورين. اللهم امين - 00:00:28

فيقول العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بافضل المتوفى في سنة تسعمائة وثمانية عشر رحمة الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والآخرة فصل هذا الفصل عقده لبيان جملة من سنن الجمعة - 00:00:43

فقال رحمة الله تعالى يسن الغسل لحاضرها ووقته من الفجر ويحسن تأخيره الى الرواح والتبكير لغير الامام من الفجر. ولبس البيظ والتنظيف والتطيب والمشي بالسكينة والاشتغال بقراءة امرأة او ذكر في طريقه - 00:01:03

وفي المسجد والانصات في الخطبة بتترك الكلام والذكر للسامع وبترك كلام دون ذكر لغيره. ويكره الاحتباء فيها. وسلام الداخل. لكن تجب اجابته. ويستحب تشميـت العاطس ويـسن قراءة الكهـف يومها ولـيتها واكتـار الصـلاة على النـبي صلى الله عليه وسلم فيـهما - 00:01:27

والدعاـء في يومـها وسـاعة الـاجـابة فيما بين جلوـس الـامـام لـلـخطـبة وسلامـه قال رحـمة الله تعالى يـسن الغـسل لـحاضرـها غـسل الجمعة تـتعلق بـه عـدد من المسـائل والمـسـألـة الاولـى ما حـكم غـسل الجمعة - 00:01:53

ذهب الشافعـية رحـمة الله تعالى وهو مـذهب الجـماـهـير من العـلـمـاء ان غـسل الجمعة سـنة. وهذا يـدل عـلـيـه قول المؤـلف رحـمة الله يـسن وصلـوا لـحاضرـها وورـدت اـحادـيث كـثـيرـة في مـشـروـعـية الغـسل مـنـها قولـ النبي عليهـ الصـلاـة وـالـسـلام غـسل الجمعة واجـب عـلـيـ كلـ محـتمـل ايـ كلـ منـ بلـغـ الـاحتـلام - 00:02:14

ومنـها قولـ النبي عليهـ الصـلاـة وـالـسـلام منـ اـتـى منـكـم الجمعةـ فـليـقـتـسلـ وـغـيرـها منـ الـاحـادـيث وـهـذـه الـاحـادـيث وـانـ كانـ ظـاهـرـها الـوجـوب الاـ انـها صـرـفتـ عنـ الـوجـوبـ بـقولـه عليهـ الصـلاـة وـالـسـلام منـ توـضاـ - 00:02:42

يومـ الجمعةـ فـبـهـا وـنـعـمـتـ. ومنـ اـغـتـسـلـ ايـ معـ الـوضـوءـ فـالـغـسلـ اـفـضـلـ. هـذـا الـحـدـيـث صـرـفـ الـاحـادـيثـ التـيـ ظـاهـرـهـ الـوجـوبـ إـلـىـ النـدـبـ وبـالتـالـيـ مـذـهـبـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ انـ غـسلـ الجمعةـ مـسـتـحـبـ. لـكـنهـ يـكـرـهـ تـرـكـهـ. قـوـةـ الـخـلـافـ فيـ - 00:02:57

وجـوبـهـ اـذـ اـخـتـارـ اوـ قـالـ جـمـاعـةـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ بـوجـوبـهـ اـذـ المـسـأـلـةـ الاولـىـ حـكـمـ الغـسلـ الجمعةـ وـلـاحـظـ مـعـ هـنـاـ صـرـحـواـ بـكـرـاهـةـ تـرـكـهـ. معـ انـ الـاـصـلـ اـنـ الـكـرـاهـةـ فـيـ اـصـولـ الـفـقـهـ ماـ وـرـدـ فـيـهـ نـهـيـ بـخـصـوصـهـ - 00:03:20

وهـنـاـ لمـ يـرـدـ نـهـيـ بـخـصـوصـهـ فـلـمـ يـاتـيـ نـهـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهـ لـاـ تـرـكـواـ غـسلـ الجمعةـ لـمـ يـرـدـ نـهـيـ. لـكـنـ اـسـتـفـادـواـ الـكـرـاهـةـ مـنـ تـأـكـيدـ الـاـمـرـ بـهـاـ وـاضـحـ - 00:03:41

الـمـسـأـلـةـ الثـانـيـةـ لـمـ يـسـنـ غـسلـ الجمعةـ هـذـاـ بـيـنـهـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ بـقـولـهـ يـسـنـ الغـسلـ لـحـاضـرـهاـ. فـقـولـهـ لـحـاضـرـهاـ فـيـهـ بـيـانـ اـنـ اـنـماـ يـكـونـ مـسـنـوـناـ لـمـ يـحـضـرـ. وـقـولـهـ رـحـمـهـ اللهـ لـحـاضـرـهاـ يـشـمـلـ كـلـ حـاضـرـ لـلـجـمـعـةـ. سـوـاءـ كـانـتـ الـجـمـعـةـ مـنـ - 00:03:56

تجب عليه او من لا تجب عليه. سواء كان ممن تتعقد به او لا تتعقد به. بل حتى ولو كان حضوره للجمعة حراما فما دام انه حضر الجمعة يسن له الغسل. كامرأة خرجت الى الجمعة بغير اذن زوجها. فان حضورها الجمعة حرام. ومع ذلك - [00:04:20](#)

يسن لها الغسل. اذا غسل الجمعة يسن لكل حاضر للجمعة. وهذا هو المعتمد وبعض الفقهاء رأى ان الغسل لليوم اي لاجل اليوم لا لاجل الصلاة. فقال ان الغسل يستحب لكل - [00:04:42](#)

احد حضور الجمعة او لم يحضر الجمعة. والمراد بقوله رحمة الله لحاضرها اي لمن يريد حضورها. هذا كقول الله سبحانه وتعالى واذا قرأت القرآن فاستعد بالله. اي اذا اردت قراءة القرآن. وهذا كقول انس - [00:05:02](#)

في الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال كيت وكيت. قال اللهم اني اعوذ بك. اي اذا ارادوا دخول الخلاء. فهنا قال يسن الغسل لحاضرها اي لم يريد حضورها - [00:05:22](#)

اذا هذه المسألة الثانية. المسألة الثالثة متى يبدأ وقت الغسل يصح ان بالفتح وبالظاهر. بينه المصنف رحمة الله تعالى فقال ووقته من الفجر اي يبدأ وقت الغسل من الفجر - [00:05:37](#)

اي من الفجر الصادق. وبناء عليه فان من اغتسل قبل طلوع الفجر لا يكون اتيما بسنة الغسل. اذا هذه ثلاث مسائل بينها المصنف رحمة الله تعالى. المسألة الرابعة لم يذكرها المصنف وهي متى ينتهي وقت - [00:05:58](#)

غسل الجمعة الجواب ينتهي وقت غسل الجمعة باليأس من فعل الجمعة وذلك اذا انتهت صلاة الجمعة او نقول اذا رفع الامام رأسه من الركوع في الركعة الثانية فقد حصل اليأس من - [00:06:18](#)

صلاة الجمعة فحينئذ ينتهي غسل الجمعة. هذا الخامس. احد احد الرابع. تمام؟ مسألة الخامسة هل اذا فات غسل الجمعة فانه يقضى او لا يقضى هل يقضى غسل الجمعة او لا يقضى - [00:06:39](#)

علام الرملي رحمة الله تعالى قال ان الاغسال اذا فاتت فانها لا تقضى علام ابن حجر رحمة الله اعتمد اضاء الاغسال اذا فاته قال رحمة الله تعالى معللا ذلك لان الانسان - [00:06:59](#)

لان الشخص اذا علم ان الغسل او ان الغسل اذا فاته سوف يقضي سيكون ذلك سببا في محافظته عليه. اي انه سيحافظ عليه اكثر ولاجل هذا قال ان الغسل اذا فات يقضى. وهذا هو ما قرره صاحب فتح معين. العلامة - [00:07:17](#)

رحمة الله تعالى اذا معتمد العلامة ابن حجر ان غسل الجمعة اذا فاته يقضى ومعتمد الرمل لا يقضى المسألة السادسة اذا كان الانسان لا يغتسل لسبب ما فهل يشرع له بدلا من الغسل - [00:07:42](#)

ان يتيمم. سورة المسألة كال التالي. رجل على وضوء هو ليس محدثا. هو متوضئ ممكنا ان يصلى مباشرة لكن هذا الشخص يستحب له ان يغتسل الجمعة مثلا لم يجد الماء للغسل للجمعة - [00:08:06](#)

هل يقول لهذا الشخص يستحب لك ان تتيمم ليكون التيمم بديلا عن غسل يوم الجمعة او لا واضح قال العلماء يستحب التيمم ليكون بديلا عن غسل الجمعة. فإذا كان التيمم - [00:08:23](#)

بدليلا عن وضوء واجب وغسل واجب. فمن باب اولى ان يكون بديلا عن وضوء مستحب وغسل مستحب هذا التعليم فهمتم؟ اذا كان التيمم ينوب عن غسل عن غسل الجنابة فمن باب اولى ان التيمم ينوب عن غسل الجمعة - [00:08:43](#)

هذا التعلييل الاول. التعلييل الثاني قالوا لان الغسل للجمعة اي لصلاة الجمعة شرع لامرمين شرع لي امررين. الامر الاول التبعد والامر الثاني النظافة واضح؟ فاذا فات احد المعنيين الذي هو النظافة فان المعنى الثاني لا يفوت وهو التبعد - [00:09:05](#)

وبناء عليه قالوا يستحب لمن لم يغتسل ان تيتمم لم يغتسل مثلا لعدم وجود الماء او نحو ذلك. ان يتيمم. جيد؟ طيب واذا كان قادر على التيمم ومع ذلك لم يتيمم. هل نقول له يكره ترك للتيمم؟ كما قلنا قبل قليل. يكره - [00:09:28](#)

ترك غسل الجمعة فهمتم علي ولا لا علم ابن حجر توقف في الكراهة توقف في الكراهة لان هذا بدل ومنهم من قال ينبغي ان يكره للقاعدة الفقهية التي تقول ان البديل له حكم المبدل. فكما ان الغسل - [00:09:52](#)

يكراه كذلك التيمم النائب عن الغسل يكره تركه طب اذا تيمم ماذا ينوي بهذا التيمم انه بديل عن الغسل المسنون لصلاة

الجمعة. ينوي بهذا التيمم انه بديل عن الفسل مسنون لصلاة الجمعة. طيب مسألة تقريبا سابعة الان او ثامنة لا ادري. مسألة السابعة

هل - 00:10:12

الفسل لل الجمعة يبطله الحدث الاصغر والاكبر سورة المسألة لو انه اغتسل مثلا في الساعة السادسة صباحا وبعد الساعة السادسة صباحا مثلا حصل انه احدث او حصل له حدث اكبر او اصغر ايا كان - 00:10:40

هل نقول بالحدث هذا بطل غسلك لل الجمعة وبالتالي يسن لك ان تغتسل مرة اخرى لل الجمعة لأن اغتسل في الساعة السادسة ثم جامع في الساعة الثامنة هل الان نقول انت يستحب لك مثلا عندما تغتسل للجنابة انك تنوي مع غسل جنابة - 00:11:02
غسل الجمعة او لو نوى الجنابة ثواب غسل الجمعة قد حصل بالغسل السابق. فهمتم علي ولا لا؟ اه. نقول ان غسل الجمعة لا يبطله حدث غسل الجمعة لا يبطل حدث. سواء كان الحدث اصغر او اكبر لا يبطله حدث. لأن المقصود قد حصل. هذه سبع مسائل. المسألة - 00:11:26

والاخيرة اذا تعارضت تبكير والغسل. فايهما يراعي؟ قال انا لو ذهبت مبكرا والتبكير لل الجمعة مسنون فاني اذهب بالوضعه فقط لا اغتسل واذا تأخر ذهابي فذهبت قبيل دخول الوقت اغتسلت وذهبت. لكن فاتبني سنة التبكير. فايهما اولى بالمراعاة؟ الجواب الغسل اولى بالمراعاة - 00:11:49

لتتأكد وللخلاف في وجوبه. لم يقل احد بوجوب التبكير. لكن هنالك من قال بوجوب الغسل واضح فهو اولى بالمراعاة وهنا تأتي القاعدة الفقهية اذا تعارضت مصلحتان روعي الاعظم من المصلحتين. واضح؟ قال رحمة الله تعالى يسن الفسل لحاضرها ووقته من الفجر. اي يبدأ - 00:12:20

وقته من الفجر ويسن تأخيره الى الرواح ثم قال السنة الثانية والتبكير لغير الامام من الفجر اي ويسن التبكير لغير الامام من الفجر هذا المقطع من المتن فيه مسألتان. المسألة الاولى سنية التبكير - 00:12:49
لغير الامام المسألة الثانية ان السنة في حق الامام ان يأتي متأخرا واضح؟ اذا الامام يأتي السنة في حق يأتي متأخرا. يأتي وقت دخول الوقت ليصعد مباشرة على المنبر. تمام؟ اما غير الامام فيسن له التبكير. التبكير من متى؟ بين لك المصنف. قال ويسن - 00:13:13

تبكير من الفجر ولذلك جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة كفسل الجنابة المراد كفسل جنابة اي كصفة غسل الجنابة بالصفة المعروفة - 00:13:38

ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنه ثم راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة في الثالثة ك بش اقرن في الرابعة بيضة في الخامسة الدجاجة في الرابعة الدجاجة في الخامسة بيضة. في بعض الروايات في الساعة السادسة ست ساعات - 00:13:57
واضح قال الفقهاء هذه الساعات تضبطك والتي يحسب من الفجر الى الزوال تمام ويقسم على ستة يعني نفترض الفجر الان في الساعة الرابعة طلوع الفجر ونفترض ان في الساعة الثانية عشر - 00:14:18

من الرابعة الى الثانية عشر ثمان ساعات على ستة كم يصير تقريبا من ساعة عشرين دقيقة ساعة وعشرين دقيقة. اذا الساعة الاولى تبدأ من الرابعة الى الخامسة وعشرين - 00:14:43

فهمتم؟ الساعة الثانية تبدأ من الخامسة وعشرين دقيقة الى السادسة واربعين دقيقة الى السابعة الثالثة تبدأ من السابعة واربعين دقيقة الى السابعة فهمتهم علي؟ اه هكذا ولذلك تقسم الوقت من طلوع الفجر الى الزوال تقسمه على ستة - 00:15:03

سواء طال ام قصر سواء طال ام قصر بناء على هذا نحن نذهب في اخر الساعة حتى البيضة بيضة صغيرة جدا يعني. تمام؟ ولذلك قال الفقهاء ان الذي يذهب في اول الساعة مثلا ذهب في الساعة - 00:15:28

ذهب في الساعة الاولى هذا كانما قرب بدنه وتكون بدنة عظيمة. ومن ذهب في اخر الساعة الاولى فكانما قرب وبدنة لكنها اقل من بدنة من ذهب في اول الساعة واضح؟ وقس على هذا - 00:15:47

البقية النبي عليه الصلاة والسلام يقول من بكر من غسل واغتسل غسل قالوا غسل رأسه شعره وغسل ثيابه واغتسل اي في بدنه من

غسل واغتسل وبكر وابتكر بالغ في التبكيرومشى ولم يركب - 00:16:06

ولذلك يستحب المشي الى الجمعة الا لعذر قال ومشى ولم يركب ودنى من الامام والمراد الامام هنا الخطيب دنا منه اي ليسمع خطبته. تمام؟ قال ودنى من الامام وهذا فيه اشعار ان الامام اصلا هو الخطيب - 00:16:27

والديك الاصل في السنة ان الخطيب هو الذي يتولى امامة الناس قال ودنى من الامام واستمع ولم يلغو لم يتكلم كما سيأتيه كتب له بكل خطوة اجر سنة صيامها وقيامها - 00:16:46

حتى قال الحافظ العراقي رحمة الله هذا الحديث جمع اعظم ثواب في الاسلام او بنحو ما قال واضح؟ ذكر ذلك الحافظ السخاوي في فتح المغيث نقلًا عن الحافظ العراقي رحمة الله. هذا اجر عظيم - 00:17:06

هذا هذه الخطوات وسيأتي بعد قليل تحسب من خروجك من بيتك او من محل اقامتك سواء كان بيتك كان سكنا ايا كان الى اين تنتهي هل تنتهي بوصولك للمسجد او بوصولك مصلاك - 00:17:24

يعني لو قلنا وصولك للمسجد تصل الى هنا الى مصلاك الى هنا قال العلماء تنتهي بوصوله الى مصلاه وليس الى مسجد واضح اذا؟ حتى الخطوات التي تخطوها هنا ما زال لك بكل خطوة اجر سنة صيامها وقيامها - 00:17:45

قال هنا والتبكيروغير الامام من الفجر. هذى السنة الثانية السنة الثالثة قال ولبس البيض يستحب في يوم الجمعة ان يلبس الثياب البيضاء. قوله ولبس البيض ظاهر عبارته ان كل الثياب بيضاء - 00:18:06

سواء كانت الثياب الداخلية او الخارجية التي يراها الناس او اعلى الثياب كالعمامة او اسافلها كالنعلين واضح؟ قال لبس البيض اي يلبس بكل ثيابه البياض. وذلك لأن البياض خير ما يلبس. قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه ابو داود البسووا من ثيابكم - 00:18:27 فإنها خير ثيابكم وكفنا فيها موتاكم. استثنى العلماء رحمهم الله تعالى سورتين الصورة الاولى قالوا اذا كان هنالك وحل او اذا كان هنالك نحو الوحل يعني اوساخ ان تكون مثلا هنالك في الطريق اناس يعملون في البناء وربما اصابك شيء من آآ المواد البناء التي -

00:18:54

وسرخ ثيابه او كانت الارض فيها وحل. واضح؟ يرحمك الله. وكذلك هذا الاول السورة الاولى. الصورة ثانيا المستثناء قالوا ما لو صادف يوم عيد فان الافضل في العيد ان يلبس اجمل ما عنده من سواء من البياض او من غير البياض. ولديك الفرق بين العيد والجمعة ان - 00:19:22

افضل في الجمعة البياض والافضل في العيد لبس الاجمل. سواء من البياض او من غير البياض. واضح؟ قال هنا ولبس البيض السنة الرابعة قال والتنظيف المقصود بالتنظيف اي بازالة شعر الابط نتف الابط - 00:19:47

حلق العانة تقليم الاظفار ونحو ذلك. مما ذكر في خصال الفطرة وهذه الاشياء يسن ازالتها الا لشخصين الا من كان محظيا ينسك كما تعلمون والا من كان مریدا للتضحية فإنه يكره له ذلك. واضح؟ قال والتنظيف. قال والتنظيف. التطيب يستحب استحبابا - 00:20:08 مؤكدا في في يوم الجمعة. قال النبي عليه الصلاة والسلام على كل مسلم الغسل يوم الجمعة وان يلبس من صالح ثيابه وان يمس طيبا ان كان معه. رواه ابن خزيمة - 00:20:36

قال وان يمس طيبا ان كان معه ولذا يستحب ان يمس الطيب. لكن هذا الاستحباب له ثلاثة قيود هذا الاستحباب لذكر غير محظى ولا صائم لذكر غير محظى ولا صائم. لذكر اخرج المرأة فإنه لا يستحب لها - 00:20:52

بل تنتهي عن ذلك فالمرأة منهية ان تستعمل الطيب اذا كانت تخرج الى المسجد واضح الامر الثاني قلنا لغير محظى لان المحظى ممنوع من الطيب. الامر الثالث قلنا لغير صائب. لان الصائم يكره له التطيب. كما مر معنا في دروس - 00:21:19

بصيام منهم من عبر بالكراءة كالعلامة بن حجر صاحب فتح المعين ومنهم من قال انه خلاف خلاف الاولى. جيد. قال والتطيب قال والمشي بالسکينة اي يمشي بسکينة ووقار؟ نعم قال الفقهاء يستثنى من ذلك ما لو كان لا يدرك الجمعة الا بالعدو - 00:21:43 واضح؟ فإذا كان لا يدرك الجمعة الا بالعدو وكان يطيق العدو يطيق الجري فإنه يجب عليه اذا كان لا يدرك الجمعة الا بالجري وكان يطيقه يعني ما زال شابا يطيق الجاري فإنه يجب عليه. حتى وان كان غير لائق به - 00:22:11

قالوا حتى وان كان غير لائق بهدف الجمعة لان الجمعة اذا فاتت لا تقضى الجمعة اذا فاتت لا تقضى. واضح يا شيوخ؟ قال هنا والمشي بالسکينة ثم قال والاشتغال هذا رقم كم الان؟ يسن الغسل ثم التبشير ثم لبس البياض ثم التنظيف ثم التطيب والمشي بالسکينة والاشتغال هذا - 00:22:36

قال والاشتغال بقراءة او ذكر في طريقه وفي المسجد انظر حتى في الطريق قالوا يستحب له ان يستغل بقراءة وذكر يوم الجمعة يوم طاعة وعبادة حتى في الطريق قالوا يستحب ان يستغل بالقراءة والذكر - 00:23:03 والقراءة في الطريق انما تكره اذا كان هنالك التهاء. اذا كان سيلتهي يعني سيلتهب مثلا بالقراءة فلا اه يبصر جيدا في من امامه او نحو ذلك. وهذا لو تذكرون عندما قرأنا - 00:23:23

التبیان في ادب حملة القرآن من معنا هذا. واضح؟ القراءة في الطريق الاصل انها ليست مكرهه. الا اذا ترتب عليها انتهاء ان لم يتربط عليها التهاب فلا تكره ولذلك يقال هنا والاشتغال بقراءة او الاشتغال بذكر في طريقه وايضا في المسجد. فاذا جاء الى المسجد لا يستغل - 00:23:43

بكلام لا ينفع وانما يستغل بذكر او قراءة او نحو ذلك قال رحمة الله تعالى والانصات في الخطبة بترك الكلام والذكر للسامع. انتبه معي الحاضرون في الجمعة ينقسمون الى ثلاثة اقسام - 00:24:05

الحاضرون في الجمعة ينقسمون الى كم قسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول الحاضرون من اهل الانعقاد القسم الثاني الحاضرون ممن ليسوا من اهل الانعقاد لكنهم يسمعون الخطيب القسم الثالث الحاضرون ممن ليسوا من اهل الانعقاد ولا يسمعون الخطيب نحو بعد - 00:24:26

بعيدون عنه وهذا قدیما آآ كان كثيرا ما يذكرون هذا لان الجمعة عندهم كانت واحدة فيأتي الناس من كل مكان الى مكان واحد واحيانا يكونون بعيدين ولا توجد ميكروفونات. فهؤلاء المتأخرن البعداء هؤلاء لا يسمعون. واضح؟ اذا - 00:24:56

كمقسام ثلاثة القسم الاول الأربعون اهل الانعقاد هؤلاء يجب عليهم سماع الاركان واضح؟ وهل يجب عليهم السماع بالفعل؟ او يكفي بالقوة؟ ها؟ على الخلاف. السابق. وعند العلامة ابن حجر يجب السماع بالفعل - 00:25:19

وبالتالي يحرم على واحد منهم ان يفرط في هذا السماع لانه يؤدي الى بطلان الجمعة فهمتم؟ اذا هذا الحال او هذا الحكم بالنسبة للقسم الاول. الأربعون اهل الانعقاد طيب القسم الثاني - 00:25:40

من ليسوا من الأربعين واضح ويسمعون الخطيب او من الأربعين في غير الاركان من ليسوا من الأربعين اهل الانعقاد او هم من الأربعين لكن في غير الاركان. هؤلاء يسن لهم الانصات - 00:26:02

ولا يجب هذا مذهب الشافعية. هذا القول الجديد عند الشافعی. هؤلاء يسن لهم الانصات ولا يجب جيد وذهب الائمة الثلاثة ان هؤلاء يجب عليهم الانصات ويحرم عليهم الكلام وهو القول القديم للشافعی. اذا محل الخلاف هنا في هذا القسم - 00:26:24 القسم الثاني فهمنا هذا؟ جيد القسم الثالث من كانوا لا يسمعون الخطيب وليسوا من اهل الانعقاد ويمكن ان نلحق بهم من كانوا لا يفهمون لغة الخطيب واضح جيد فهؤلاء السنة في حقهم الاشتغال بذكر او بقراءة. لا بكلام - 00:26:48

اذا كم صارت الحالات ثلاث حالات. فقال هنا والانصات في الخطبة بترك الكلام والذكر للسامع. اي ان السامع يترك الذكر ويترك الكلام من باب اولى. هذا السامع طيب قال وبترك الكلام - 00:27:18

دون ذكر وبترك كلام دون ذكر لغيره. اي لغير السامع اي غير السامع يترك الكلام لكن لا يترك الذكر بل يستحب له ان يأتي بالذكر من قراءة او صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لانه غير سامع للخطبة - 00:27:42

فلا معنى لسكوته وفي الحالتين يحرم ان يشرع في صلاة وقد مر معنا في هذا المختصر عندما تكلمنا عن الاوقات التي ينهى فيها عن الصلاة ان من الاوقات التي ينهى فيها عن الصلاة عند صعود الخطيب او بعد صعود الخطيب على المنبر - 00:28:04 تحرم الصلاة حتى لو تذكر فريضة فتحرم الصلاة الا تحيية المسجد. واضح؟ اذا لا يقولن قائل مثلا انا بعيد لا اسمع الخطيب. اذا ساقوم واصلني هذا يحرم عليه حتى وان كان بعيدا لا يسمع الخطبة. لكن له ان يستغل بقراءة او ذكر بشرط الا يشوش على غيره -

اذا لاشوش على غيري لكان حراما. نعم. قال رحمة الله تعالى والانصات في الخطبة بترك الكلام والذكر للسامع. اذا هنا ايضا عرفت محل الخلاف بين الشافعية والجمهور عندما يقول الشافعية الانصات مستحب - 00:28:54

الانصات مستحب في اي صورة مستحب في السورة الثانية واضح؟ اما بالنسبة للاربعين الذين يسمعون الاركان فالانصات واجب اتضحت ومن لا يسمع الخطيب فاصلها هذا يسن له ان يستغل بذكر اخر - 00:29:15

فقال رحمة الله والانصات في الخطبة بترك الكلام والذكر للسامع. قوله بترك الكلام والذكر هذا تصويره للانصات فلا يكون منصتا الا اذا ترك الكلام. لا انه يتكلم ويقول لا بأس. انا اتكلم واسمع. انا ادري ما يقول الخطيب واتكلم في نفس الوقت - 00:29:37

واضح ولا لا؟ بل لا تكون منصتا الا اذا تركت الكلام. قال هنا والانصات في الخطبة بترك الكلام والذكر جامعي وبترك كلام دون ذكر لغيره ثم قال. ويكره الاحتباء فيها. تعرفون الاحتباء - 00:29:58

تعرفون؟ ايوه هذا نعم في بلادنا هذا هنالك قطعة قماش مشهورة تمام؟ هذي عادة تلبس ويلبسها الناس كثيرا في المساجد خاصة من يأتي مبكرا للمسجد يستعملونها لانهم اذا استمروا على هذه الطريقة في الجلوس يصابون بالتعب - 00:30:18

فيستعملون هذه طبعا في بلادنا لان يوم الجمعة يوم اجازة عطلة ليس كبلادكم يوم دوام. يأتون للمسجد مبكرا يعني ربما اذا تذهب في الساعة التاسعة تجد الصف الاول قد امتلأ بخلاف ما عندكم هنا عندكم في الحادي عشر والنصف ما زال الصف الاول هذا في فراغ. يعني قبل الخطبة بعشرين دقيقة في فراغ - 00:30:38

عرفتم؟ لكن عندنا يعني في كثير من المساجد خاصة اذا كان من كبار السن ونحوهم يأتون الى الجمعة مبكرين في آآل التاسعة والنصف في العاشرة هذا يذهبون مباشرة الى المسجد - 00:31:02

اذا تقرر هذا فهم يستعملون هذه تسمى حبوبة ورد في حديث عند الامام الترمذى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاحتباء وهذا الحديث الامام الترمذى حسنة - 00:31:17

لكن الامام النووي تعقبه وحكم عليه بالظعنف لان فيه لان فيه راوين ضعيفين واضح وجاء عن كثير من الصحابة انهم كانوا يحتبون وقت الخطبة والديك بعض العلماء قال اذا كان الانسان اذا استعمل الاحتباء فانه لا يصاب بالنعايس فلا بأس انه يستعملها - 00:31:35

لا يكون مكروها انما الكراهة محمولة في حق شخصين. شخص اذا استعملها اصابه النعايس هذا يكره له. شخص اخر اذا استعملها ربما انكشفت عورته خاصة اذا مثلا لم يكن معتادا عليها فهذا ربما انكشفت عورته فهذا بالنسبة له تكره - 00:32:01

اذا غير هذين الشخصين لا كراهة في استعمالها ان شاء الله تعالى. قال رحمة الله تعالى ويكره الاحتباء فيها ثم قال ويكره اضافة من عندي. سلام الداخلي اي اذا دخل الداخلي على الحاضرين اثناء الخطبة - 00:32:24

فانه يكره ابتدائه للسلام لان الحاضرين مشغولون بما هو اهم. وهو استماع الخطبة فانت تقطعهم عن ذلك الامر الذي انشغلوا به فقال رحمة الله ويكره سلام الداخلي ومع كون السلام - 00:32:44

منه مكروه لكن اجابته واجبة ولذلك قال وسلام الداخلي اي ويكره سلام الداخلي لكن تجب اجابته. لماذا لان الكراهة هنا ليست ذاتية. بل لامر خارجي وهو كون الحاضرين انشغلوا بما هو اهم - 00:33:07

فلما كانت الكراهة لامر خارجي كانت الاجابة واجبة فقال رحمة الله لكن تجب اجابته. ثم قال ويستحب تشميم العاطس اي اذا عطس فحمد الله سبحانه وتعالى يستحب تشميمه ولم يقولوا هنا انه يكره للعاطس ان يحمد الله بعد العطاس. لان العطاس امر قهري - 00:33:30

وابتداء السلام امر اختياري. فالداخل يكره له ابتداء السلام. اما العاطس لا يكره له الحمد واضح؟ قال رحمة الله ويستحب تشميم العاطس ثم قال ويستحب قراءة الكهف يومها وليلتها. يستحب ان يقرأ سورة الكهف ليلة الجمعة - 00:34:01

والليلة تدخل بغرروب الشمس ويستحب ان يقرأ سورة الكهف يوم الجمعة هاتان مرتان بل قام القراء يستحب ان يقرأ سورة الكهف ثلاث مرات مرة في الليل مثلا ومرة في النهار ومرة اخرى في اول النهار وفي اخر النهار. قال ويحسن قراءة سورة -

سورة الكهف يومها وليلتها. ذكر بعض العلماء الحكمة في اختيار سورة الكهف للقراءة يوم الجمعة قال لأن سورة الكهف فيها اربع قصص قصة اصحاب الكهف قصة صاحب الجنتين قصة موسى وقصة - 00:34:53

ذى القرنيين قصة قصة اصحاب الكهف كانت في ابتلاء بالدين وقصة صاحب الجنتين ابتلاء بالمال اغتر بماله وقصة موسى عليه الصلاة والسلام مع الخضر عليه الصلاة والسلام ابتلاء بالعلم. فان سبب القصة ان موسى عليه الصلاة والسلام سئل من اعلم الناس فقال انا. ولم - 00:35:13

يقول الله اعلم فاوحى الله ان ائتي عبادنا الخضر واضح في صحيح البخاري. هذا ابتلاء بالعلم وقصة ذى القرنيين ابتلاء بالسلطان والملك. قالوا والانسان لا يخلو عن هذه الابتلاءات في ايامه - 00:35:40

فانه في كل اسبوع اذا قرأ سورة الكهف يستحضر كيف يتعامل مع انواع الابتلاءات اما ابتلاء في الدين او في المال او في العلم او في السلطة. واضح قال هنا ويحسن قراءة سورة الكهف للحديث الذي رواه البيهقي من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة اضاء له - 00:36:02

ما بين الجمعتين العلماء قالوا اضاء له نور يعني لو ان الثواب الثواب جسم اي صار جسما لا كان بذلك الشكل. هذا معنى الحديث اضاء له نور وبناء على هذا فان معنى الحديث لو كان الثواب جسما - 00:36:27

ومنهم من قال المراد بالنور المعنوي اي ان الله عز وجل يهبه يعطيه توفيقا وسدادا وهداية ليست لذلك الشخص الذي لم يقرأ سورة الكهف وهذا كقول الله عز وجل في سورة الانفال يا ايها الذين امنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا اي يجعل لكم نورا وهداية - 00:36:50

تفرقون به بين الحق والباطل وهذا الحديث بعض العلماء ضعفه وبعض اهل العلم حسنها وممن حسنها الحافظ ابن حجر عسقلاني رحمه الله في تحرير احاديث الاذكار. الامام النووي له كتاب الاذكار. مشهور - 00:37:15

حافظ بن حجر جاء الى كتاب الاذكار وخرج احاديثه اظن اسم الكتاب نتائج الافكار في تحرير الاذكار. في هذا الحديث في نتائج الاذكار حسن حديث قراءة سورة الكهف في يوم الجمعة وعلى القوم بأنه ضعيف فان الحديث الضعيف عند جماهير العلماء يعمل به في فضائل الاعمال بالشروط المعروفة - 00:37:37

وبالتالي لا ينبغي ما نسمعه احيانا من بعضهم التزهيد او تنفير الناس عن قراءة سورة الكهف يوم الجمعة او يقال ان ذلك بدعة او نحو ذلك. قال هنا ويحسن قراءة الكاف يومها - 00:38:01

وليلتها والاكثر اي ويحسن الاكثر من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيهما اي في يومها وليلتها واضح في يومها وليلتها للحديث الذي رواه ابو داود من حديث اوس بن اوس الثقفي ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فاكتروا من الصلاة على - 00:38:18
علي فان صلاتكم معروضة علي. لاحظ معنى هنا ايش قال؟ قال والاكثر من الصلاة. اذا المطلوب الاكثر وليس اصل الصلاة واحد فاصل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروع في كل الاوقات - 00:38:41

لكن المطلوب الاكثر. ولذلك قال بعض العلماء وهذا ليس فيه دليل خاص. قال بعض العلماء اقل الاكثر ثلاثة مرات اي ان يقول مثلا اللهم صلي وسلم على سيدنا محمد اللهم صل وسلم على سيدنا محمد. او اللهم صل وسلم على نبينا محمد. اللهم صل وسلم على نبينا محمد. وبعد من ذلك - 00:38:56

ثلاثة ثلاثة مرات هذا اقل الاكثر. ليس الاكمel هذا اقل الاكثر. واضح؟ ايوه هو لو اتي بصيغة الصلاة الابراهيمية فهذا افضل. والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم من اسباب قضاء الحوائج وتغريب الهموم - 00:39:21

صنفت في فضلها ومواضعها تصانيف مستقلة منها جلاء الافهام لابن القيم ومنها القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع للسخاوي. قال رحمة الله تعالى واكثر الصلاة على النبي صلى الله - 00:39:38

عليه وسلم فيهما والدعاء في يومها. وذلك الاحاديث التي جاءت دالة على ان يوم الجمعة فيه فيها ساعة او فيه ساعة لا يوافقها عبد

مسلم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أتاه الله أياه - 00:39:58

وهذه الساعة حصل فيها خلاف شديد بين العلماء في تعينها. وصلت الأقوال إلى خمسين قوم. إلى خمسين قولًا. ذكر كان حافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في فتح الباري وشيخنا آآ أبو الحسن السليماني له كتاب آآ اسمه المتعة في ساعة الجمعة - 00:40:18
كتاب خاص في هذه المسألة ساعة الجمعة متى ساعة الجمعة وخلص في كتابه هذا إلى ترجيح مذهب الشافعية أنها ما بين ان يجلس الإمام للخطبة إلى أن يسلم من الصلاة - 00:40:42

وهذا هذا التحديد الذي اعتمدته الشافعية دليلاً في صحيح مسلم. من حديث أبي موسى أن ساعة الاجابة بين صعود الخطيب على المنبر جلوس الخطيب على المنبر إلى أن يفرغ من صلاته. هذا الوقت ساعة الاجابة. قال الفقهاء وهذا - 00:40:56
باعتبار كل جمعة فمثلاً هذه الجمعة خطيبهم يصعد في أول وقت الظهر مثلاً. ساعة الاجابة في حقبهم في وقت صعود الخطيب وهو لقاء خطيبهم يتأخر بحسبهم كل بحسبه طب فان قال قائل ذاك الوقت وقت استماع الخطبة - 00:41:18
فكيف يكون الدعاء الجواب هنالك مواضع يمكن الدعاء فيها منها مثلاً التأمين على دعاء الخطيب فان التأمين على الدعاء دعاء وذكرت لكم من قبل ان النبي الله موسى عليه الصلاة والسلام عندما دعا على فرعون وقومه قال ربنا انك اتيت فرعون وملاه - 00:41:41

واموالا في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم. قال الله عز وجل قد اجييت دعوتك وماء مع ان الداعي هو موسى قالوا دعى موسى وامن هارون - 00:42:05
فكان المؤمن داعياً واضح اذا تأمينك على دعاء الامام هذا دعاء دعاؤك ايضاً بين الخطبيتين دعاؤك ايضاً في صلاتك هذا يدخل في هذا الوقت جيد ايضاً الصورة الثالثة استحضار الدعاء بالقلب. وان لم تنطق به لسانك. فان هذا ايضاً - 00:42:22
يكون دعاء اذا هذه السور الثلاث تحصل بها الدعاء في هذا الوقت. وذهب كثير من الفقهاء إلى ان ساعة الاجابة هي اخر ساعة قبل غروب الشمس يوم الجمعة اي بعد العصر وقبل غروب الشمس. وهذا قول قوي - 00:42:53
ولذلك لا ينبغي تفويت ذلك الوقت ايضاً من الدعاء. اذا يدعوك الداعي في وقت الخطبة ويدعوك الداعي ايضاً في اخر ساعة من الجمعة قال هنا والدعاء في يومها وساعة الاجابة في - 00:43:14
ما بين جلوس الإمام للخطبة. شف لاحظ معي يقول الإمام للخطبة اشارة إلى ان الخطيب هو الإمام. قال فيما اين جلوس الإمام للخطبة وسلامه؟ هذا كله ساعة الاجابة. نكتفي بهذا القدر والله اعلم - 00:43:32
وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:43:52